

تعهد بعدم التصرف بإرسالية مفسوحة مؤقتاً

أقر أنا المستورد سجل تجاري رقم وعنواني الرياض

هاتف فاكس هاتفي الجوال بريدي الإلكتروني

وصندوق بريدي رمز بريد وإيبيان رقم SA

بأنني استلمت الإرسالية الواردة لي عن طريق جمرك الرياض - مطار الملك خالد الدولي المصرح عنها بالبيان الجمركي رقم وتاريخ/.. / ١٤٣٨ التي تم فسحها من جمرك مطار الملك خالد الدولي بالرياض بصفة مؤقتة .

أولاً : أتعهد بما يلي :

- 1- عدم التصرف بالإرسالية بأي صورة إلا بعد إخطاري من الجمرك بإجازة فسحها من جهة الاختصاص وأنه في حالة مخالفتي ذلك فإن تصرفي هذا يعد تهريباً جمركياً وفقاً للمادتين " ١٤٢ و ١٤٣ " من نظام الجمارك الموحد المصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم م/٤١ وتاريخ ١١/٣/١٤٢٣ هـ .
- ٢- إعادة الإرسالية عند طلبها من الجمرك . الجمرك الذي سجل لديه التعهد - خلال اسبوع من تاريخ طلب اعادتها الى مصدرها او اتلافها وفقاً لنظام الجمارك الموحد
- ٣- أن أقوم باستلام ونقل هذه الإرسالية خارج الدائرة الجمركية خلال يومين من إذن الجمرك بذلك وحفظها على مسؤوليتي وفي حال عدم الالتزام أتحمّل ما تفرضه علي الجمرك من غرامات طبقاً لنظام الجمارك الموحد .
- ٤- المحافظة على هذه الإرسالية وعدم تسليمها أو سحب عينات منها لأي جهة إلا بموافقة الجمارك باعتبار أنها لا تزال بمستودعات الجمارك حكماً وفقاً لنظام الجمارك الموحد .
- ٥- مراجعة الجمرك المعنى لتسديد هذا التعهد وفي حالة عدم التزامي بذلك ساكون عرضة للغرامات تانظامية المنصوص عليها في نظام الجمارك الموحد.
- ٦- مخاطبتي عبر وسائل الاتصال المشار إليها اعلا و سيتم اخطار الجمارك عند تغير اي منها .

ثانياً : أقر بما يلي :

- ١- أن الجمارك لا تقبل أي مستندات تخص عملية إتلاف لا يشارك بها مندوب من الجمارك حتى ولو كانت عملية الإتلاف تمت من قبل إحدى الجهات الحكومية وبالتالي سيطبق بحقي عقوبة التهريب الجمركي المذكورة أعلا .
- ٢- لا يعتد بأي نتيجة فحص للعينات إلا المرسله من قبل الجمارك
- ٣- في حالة سجل على ٤ تعهدات بعدم التصرف لإرساليات سابقة اتضح عدم اجازة فسحها فان للجمارك الحق بحرمانى من ميزة الفسح بتعهد بعدم التصرف لاي ارسالية يتطلب فسحها ان تخضع للتحليل والتزم بسداد رسوم التخزين المترتبة عليها وفقاً لنظام الجمارك الموحد حتى أقوم بتسديد التعهدات الأربعة او واحدة منها على الأقل.

المقر بما فية

وعلى ذلك جرى التوقيع